



المرجعية الدينية للدولة المدنية بين حاجة الإنسان للتدين وضرورة تحقيق السلم المدني

د/ النذير بولمعالي

تمهيد

إن حاجة البشر للتدين لا يمكن أن ينكرها أحد؛ بغض النظر عن نوع دينه أهو أرضي أم سماوي أم هي طقوس متعارف عليه؛ ولعل هذه الحاجة منبعها الضعف البشري أمام الكثير من القضايا الحياتية؛ وعليه فإنه يلجأ في الكثير من الأحيان؛ بل وفي بعض المجتمعات في كل الأحيان إلى الدين للبحث عن الحلول لقضاياها المجتمعية؛ غير أننا نتساءل: ما هو المنهج الديني الذي يحقق المساعدة الفعلية للإنسان ويوفر الأمن المجتمعي لأفراد المجتمع؛ أهو الإفراط في تقبل واتباع الخرافة؟ أم الإفراط في التزمت والتطرف؛ أم هو الوسطية والاعتدال في التسديد والتقريب؟ هذا الأخير في اعتقادي هو الكفيل بتحقيق مبدأ السلم وتقبل الآخر والذي يسمح أيضا بالدفع نحو حوار حضاري إن على المستوى المحلي أو المستوى الإقليمي أو على المستوى العالمي خاصة ونحن بصدد الحديث عن الدولة المدنية والدولة الدينية من خلال حوار سياسي هادئ وبناء بحوله تعالى.

مفاهيم لا بد منها

إن نزول الإنسان على هذه الأرض لم يكن عبثا، وإنما كان لمقصد أسمى وهو عبادة الله سبحانه وتعالى. ومفهوم «العبادة» لم يكن في أصله ضيقا كما يعتقد بعض الناس، وإنما يشمل جميع حركات المكلفين وسكناتهم بحيث تصبح المكلفين وسكناتهم بحيث تصبح داخلية في قانون الامتثال لله تعالى،

أستاذ محاضر (أ) جامعة المدينة

ومن ذلك تعتبر عمارة الأرض من صلب الأعمال التعبدية. لذلك فالتكريم للإنسان بجميع أنواعه كان -أصلاً- من أجل تحقيق هذه الغاية، إلا أنه مع مرور القرون المتطاولة نسي الإنسان المقصد من خلقه، وغابت عنه الحكمة من وجوده، فكانت ذلك مجالا مناسباً لبعثة الأنبياء، وتقييض الصالحين والحكماء من أجل تنبيه الناس إلى المقصد من خلقهم. وفي العصر الحديث لما تطورت الحضارة الإنسانية مادياً، وبلغت شأواً عظيماً اختلف الناس في النظر إليها، حيث ظهر فريقان على طرفي نقيض أحدهما، وهو من ظاهرية الفهم للنصوص الدينية: ذهب إلى أن هذه الحضارة وما يتعلق بها من تحديث وتطورٍ مُعارض للدين ومنافٍ لقيمته، والفريق الثاني، هم بعض أدعياء الحداثة: ذهبوا إلى أن التدين وصف معرقل للحضارة، وبرروا نظرتهم للموضوع بتصرفات طائفة محسوبة على الدين، من الذين أساءوا فهم الدين ومقاصده، فنشأت عن ذلك معارك فكرية بين فريقين عظيمين في الأمة على مدى قرنين من الزمان تقريباً منذ ظهور النهضة الحضارية الأوروبية الأولى. وآناء هذا الجدل الفكري تم تداول مصطلحات يصدم بعضها البعض كالتحضر والتدين، والحداثة والرجعية، والتفتح والتزمت... إلخ، واستمرت النقاشات السفسطائية دون جدوى، وضيعت أزماناً وجهوداً وأقلاماً من غير طائل بسبب إشكال مفتعل، أو بسبب عدم تحرير محل النزاع. ولو أن الفريقين احتكموا إلى الفهم الصحيح للدين والتاريخ والواقع والعقل لما اضطروا إلى هذه المنازلة الفارغة، ولكسبوا شروط التقدم، ولارتقت الأمة مرتقى عظيماً، ولكن هؤلاء وهؤلاء احتكموا إلى مجرد التعصب والأغراض وقبلوا بجدوى النزاع، فلم يفتروا عن إحياء إشكاله كلما سعت الأمة للنهوض والتقدم، معرقلين سيرها بقوة أكثر من حجم المشكل أصلاً الذي وقع بشأنه الخلاف ولعل ما يهمنا هنا ربطاً بعنوان مقالتي مصطلح التدين⁽¹⁾.

مفهوم التدين

يطلق الدين في كتب اللغة عموماً على ما يلي: العادة، والعبادة، الطاعة، الجزاء، القضاء، المجازاة، الحساب، الحكم، الإكراه، الإحسان، الحال، الداء، السيرة، الورع، الاستيلاء، السلطان، الملك، الذل، العز، الخضوع، الإسلام، التوحيد، كل ما يتعبد به.. إلخ. وتتوزع هذه المعاني اللغوية على حسب ما تضاف إليه لفظة الدين، فبالنسبة لله عز وجل تعني القهر والسلطان والعظمة والعزة وكل ما يدور في فلك هذه المعاني من التعظيم، ويكون الدين

بالنسبة للفرد المتدين الخضوع والانقياد لمن دان له، ويكون المعنى بالنسبة لقولنا «دان بكذا»: الشريعة والقانون الذي التزم به المتدين والتزم بالسير على قواعده وهو المتعبد به. وفي الاصطلاح عرّف علماء المسلمين الدين بتعريفات كثيرة أشهرها وأجمعها هو أن الدين «وضع إلهي يسوق ذوي العقول باختيارهم المحمود إلى الخير بالذات»، وهو ما يصلحهم في معاشهم ومعادهم. فإن الوضع الإلهي-هنا- هو الأحكام التي جاء بها نبي من الأنبياء عليهم السلام. والتدين -بناء على هذا التعريف- هو التزام هذه الأحكام والسعي لتحقيق مقاصدها في الأرض. وسلامة التدين تتركب من أمرين أحدهما: الفهم الصحيح لهذه الأحكام، وثانيهما: الاتباع السليم لهذه الأحكام الإلهية وبتجرد كامل من الأهواء الذاتية.

فطرية التدين

الفطرة بالكسر الخلقة أي الطبيعة التي صور عليها الله تعالى الخلق في الأصل قبل طرؤ التغيرات الواقعية عليه. فالإنسان قبل وقوع المؤثرات الخارجية عليه متدين بطبعه، حيث الدين كان ملازماً له منذ القديم وإلى عصرنا الحالي. وبالرغم من ظهور بعض الثقافات اللادينية في العصر الحديث ما زال أربعة أخماس من سكان العالم متدينين بصورة عملية⁽²⁾. ويدل على فطرية التدين أدلة عقلية وأخرى عقلية. فمن الأدلة العقلية:

قول الله عز وجل: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽³⁾ بمعنى اتبع فطرة الله، أي خلقة الله التي خلق عليها البشر وهي الدين الصحيح. وقول النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿كلُّ مولودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ﴾، معناه أن الله فطر الخلق على الإيمان به والفطرة منه الحالة، كالجلسة والركبة، والمعنى أنه يولد على نوع من الجبلّة والطبع المتهيئ لقبول الدين، فلو تُرك عليها لاستمر على لزومها ولم يفارقها إلى غيرها، وإنما يعدل عنه من يعدل لآفة من آفات البشر والتقليد. وقيل: معناه كلُّ مولودٍ يولد على معرفة الله تعالى، والإقرار به، فلا تجد أحداً إلا وهو يُقرّ بأن له صانعاً، وإن سمّاه بغير اسمه، ولو عبّد معه غيره.

والحديث الذي أخرجه الإمام أحمد عن أبي بن كعب في قول الله عز وجل: (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ)⁽⁴⁾، قال: جمعهم

فجعلهم أرواحاً، ثم صورهم فاستنطقهم فتكلموا، ثم أخذ عليهم العهد والميثاق (وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ)، قال: فإني أشهد عليكم السموات السبع والأرضين السبع وأشهد عليكم أباكم آدم عليه السلام أن تقولوا يوم القيامة لم نعلم بهذا، اعلّموا أنه لا إله غيري، ولا رب غيري، فلا تشركوا بي شيئاً، إني سأرسل إليكم رسلي يذكرّونكم عهدي وميثاقي وأنزل عليكم كتيبي، قالوا: (شهدنا بأنك ربنا وإلهنا لا رب لنا غيرك، فأقروا بذلك).

أما الأدلة العقلية فتتلخص في أمرين أحدهما: قدم التدين في أغلب الحضارات الإنسانية، والثاني: استمرار التدين في أغلب البشر وملازمته للتفكير والسلوك البشريين. وإذا ثبتت فطرية التدين فإنه من المستحيل إقناع البشر بالفراغ الروحي والعبث واللامعنى، لذلك باءت جميع محاولات اللادينيين بالفشل عند عزمهم هدم عقائد الأديان لكون هذه الأخيرة تدعمها الفطرة الإنسانية، وما يدعون إليه تمجّه الطبيعة البشرية. من هنا وكما سوف نرى لن تستغني الحضارة الإنسانية عن دعم الفطرة الدينية لتوجهاتها⁽⁵⁾.

كما أنه قد ثار الجدل وسيظل ثائراً حول الدولة المدنية والدولة الدينية، والعلمانية والكثير من المصطلحات ذات العلاقة كمفهوم الدولة الديمقراطية والدولة الإسلامية؛ وعلى سبيل المثال سنتطرق لبعض منها في الآتي:

الدولة الدينية:

هي دولة لها دين واحد فقط تسمح به وتمارس شعائره ولا يوجد دين آخر في هذه الدولة مسموح له بممارسة الشعائر... مثال لدولة دينية دولة الفاتيكان فهي كلها للمسيحيين فقط وغير مسموح ببناء المساجد فيها؛ إذا فالمرجعية في الدولة الدينية هي أمور خارجة عن نطاق البشر وفوق عقولهم المحدودة.

ولعل أخطر ما في الدولة الدينية (وهو ما يخوف المواطن من شكل هذه الدولة) أنها تجعل الحاكم يتكلم باسم الله ومن ثم لا تجوز مراجعته ولا مساءلته مما تفتح الباب واسعاً لاستبداد باسم الدين وهو أسوأ أنواع الاستبداد.

مثلما كان سائداً في أوروبا في العصور الوسطى حين كانت الكنيسة هي التي تحكم وبالتالي تعتبر المعارضين كفاراً.

الدولة المدنية

تسمح للجميع بممارسة الشعائر وبالحياة مع بعضهم البعض ويحكمهم قانون الدولة (الوضعي) غير المستمد من أي ديانة ومن أهم مساوئها أنها تسمح بكل شيء وليس هناك شيء محظور فكما تسمح لليهود والمسلمين والمسيحيين بشعائرهم فإنها أيضا تسمح لعباد البقر والشجر والذين لا يؤمنون بأي معتقد سماوي بممارسة شعائرهم و أيضا تعطى حرية للشواذ و غيرها و من أمثلة هذه الدول؛ أمريكا مثلا...

وعليه فإن المرجعية في الدولة المدنية هي لإرادة الناس وفكرهم، ذلك أن الدولة المدنية تقوم علي مبدأ أساسي مقتضاه أن إرادة الناس هي مصدر كل السلطات ومرجعيتها النهائية.

والدولة المدنية التي تقوم علي أساس القانون وتبني النظام الديمقراطي هي دولة تقوم أيضا علي أساس مبدأ المواطنة أي أن مواطنيها جميعا – مهما اختلفت أصولهم العرقية أو معتقداتهم أو أفكارهم أو دياناتهم – هم لذي القانون سواء في حقوقهم المدنية والسياسية؛ وبهذا توشك دول العالم كلها أن تكون الآن دولاً مدنية بهذا المفهوم.

كما يذهب البعض إلى أن الدولة المدنية تعنى دولة يحكمها المدني وليس العسكري او رجال الدين؛ وهى لا تفصل الدين عن الدولة فى الحياه المجتمعيه فى المحاكم مثلا او غيره او فى هويه الحاكم كمثل وضع شرط ان يكون مسلما لان هذا دين الاغلبيه او كما هو الحال فى انجلترا بان يكون مسيحيا لانه دين الاغلبيه ايضا.

الدولة المدنية بمرجعية إسلامية

يعنى نفس نظام الذى انتهجه رسول الله صلى الله عليه و سلم فى المدينة المنورة...فهى دولة مدنية تمارس فيها كل الحريات ويتم اتخاذ القرارات بناء على رأى الاغلبيه .ولكن تشريعها إسلامى يكفل العدل للمسلم و غير المسلم على حد سواء... يعيش فيها المسلمين مع المسيحيين و اليهود و مسموح لكل من المسيحيين واليهود بممارسة عباداتهم و الذهاب لمعابدهم وكنائسهم ولهم حرية اختيار الدين.

فالدولة المدنية في اعتقادي اليوم في العالم الاسلامي يجب أن تقوم على مبدأ فصل السلطات وعلى الانتخابات واحترام حقوق الانسان من خلال مؤسسات الدولة والتي تقوى كلما احترمت ودفعت نحو احترام هذه المباديء⁽⁶⁾؛ هذه هي الدولة التي ستحل مشاكلنا لا علمانية ولا دينية بل مدنية ذات مرجعية إسلامية.

الفرق بين الدولة الدينية والدولة المدنية والدولة المدنية بالمرجعية الاسلامية

قد نلخص الفرق الأساسي بين هذه الأشكال الثلاثة للدولة بما يمكن أن تقدمه لأفراد المجتمع ككل بعد يسمى عقد المواطنة فهي تقوم على العدل المطلق بين كل مواطنيها مهما كانت ديانتهم؛ ما دام هؤلاء يؤدون دورهم وواجباتهم اتجاه وطنهم؛ وعليه فلا فرق بين الدولة المدنية والدولة المدنية بخلفية دينية مادامت تحقق هذا الشرط؛ غير ان الدولة الدينية كما سلف وان عرفناه قد تطرح اشكالات كثيرة على مستوى الحرية الدينية بالذات مما قد يدفع باتجاه المواجهة التي قد تفقد المجتمع سلمه وهدوءه في خضم الفوضى الناشئة لهذا السبب ألا وهو منع المخالفين لدين الدولة من ممارسة طقوسهم واعتقاداتهم وتنظيمها.

وقد كتب الدكتور يحيى الجمل في الموضوع مقالا فقال: "كنت أتصور أن هذه القضية قد انتهت منذ زمن بعيد ولكن السنوات الأخيرة أظهرت أنها استيقظت من جديد.

العلمانية

والدولة العلمانية والدولة المدنية بما سبق تقديمه لا يتطابقان، ذلك أن الدولة العلمانية في جوهرها مناهضة للدين، في حين أن الدولة المدنية تقرر حرية الأديان والعقائد وتحترم اختلافات الناس في معتقداتهم ولا تفرق بين المواطنين علي أساس ومنها (الدين). فالدولة العلمانية ضد الدولة الدينية وضد أي تأثير للدين علي الدولة؛ ولذلك تواجه بالرفض من قبل جماهير عريضة من المواطنين وهذا كما سبق وأن ذكرنا للتمسك الشديد للأفراد وحاجتهم للتدين واحترامهم للأديان وتقديسها؛ وإذا أصبحت العلمانية تحترم الدين والمتدينين لأصبحت مدنية ولقيت القبول والترحيب في المجتمعات التي ترفض فيها اليوم لما سبق وان ذكرنا من أسباب.

أقوال معاصرة في مدنية الدولة في الإسلام

قد أكد مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف في بيان أن الإسلام لا يعرف ما يُسمى بالدولة الدينية، وأنه لا صحة للقول بأن تطبيق الإسلام يعني أن تكون الدولة دينية؛ حيث إن الإسلام لا يعرف إلا الدولة المدنية. كذلك يشير الدكتور عبد المعطي بيومي عضو مجمع البحوث الإسلامية إلى أن كل مَنْ يقول بأن الشريعة الإسلامية تتنافى مع الدولة المدنية لا يدرك أن الدولة الإسلامية في حقيقتها دولة مدنية، وأن الفقه الإسلامي في كثير من أحكامه فقه وضعي كالاجتهد البشري، فهو كالقانون يتغير بتغير الحالات. ويضيف: إن الإسلام يقدم مبادئ إسلامية عامة متفق على هدايتها وإرشادها للعقول البشرية، وهي تضمن مسارات صحيحة للعقول في التشريع والاقتصاد والسياسة وفي كل الأمور.. والعقل الإنساني هو الذي يختار المصلحة ويحدد الحل في ضوء هذه المبادئ الكلية والنصوص القطعية، والمتفق بالطبع على أنها لا تأمر بضرر، ولا تشرع ضرراً.. لأن القاعدة الكلية تقول: لا ضرر ولا ضرار.

وقد ذهب بعض الفقهاء المعاصرين إلى قول: إنّما الدولة الإسلامية إذا نظرنا إلى المضمون لا الشكل، وإلى التسمي لا الاسم «دولة مدنية مرجعها الإسلام»، وهي تقوم على أساس الاختيار والبيعة والشورى، ومسؤولية الحاكم أمام الأمة، وحق كل فرد في الرعاية أن ينصح لهذا الحاكم، يأمره بالمعروف، وينهاه عن المنكر.. والحاكم في الإسلام واحد من الناس ليس بمعصوم ولا مقدس. يجتهد لمصلحة الأمة؛ فيصيب ويخطئ. وهو يستمد سلطته وبقائه في الحكم من الأرض لا من السماء، ومن الناس لا من الله، فإذا سحب الناس ثقتهم منه، وسخطت أغليبيتهم عليه لظلمه وانحرافه؛ وجب عزله بالطرق الشرعية، ما لم يؤد ذلك إلى فتنة وفساد أكبر، وإلا ارتكبوا أخف الضررين، والحاكم في الإسلام ليس وكيل الله، بل هو وكيل الأمة، أو أجيرها، وكلته إدارة شؤونها، أو استأجرته لذلك.. والدولة الإسلامية لا يقوم عليها رجال الدين بالمعنى الكهنوتي المعروف في أديان عدة؛ فهذا المعنى غير معروف في الإسلام، إنما يوجد علماء دين من باب الدراسة والتخصص، وهذا باب مفتوح لكل من أرادته وقدر عليه⁽⁷⁾.

وهو تقريبا ما ذهب اليه وأكده أيضا الدكتور محمد عمارة حين قال: الدولة الإسلامية دولة مدنيّة تقوم على المؤسسات، والشورى هي آليّة اتخاذ القرارات في جميع مؤسساتها، والأمة فيها هي مصدر السلطات شريطة ألا تُحلّ حراماً، أو تحرّم حلالاً، جاءت به النصوص الدينيّة قطعياً للدلالة والثبوت، هي دولة مدنيّة؛ لأنّ النظم والمؤسسات والآليات فيها تصنعها الأمة، وتطورها وتغيّرها بواسطة ممثليها، حتّى تُحقّق الحدّ الأقصى من الشورى والعدل، والمصالح المعتبرة التي هي متغيّرة ومتطورة دائماً وأبداً، فالأمة في هذه الدولة المدنيّة هي مصدر السلطات؛ لأنّه لا كهانة في الإسلام، فالحكام نواب عن الأمة، وليس عن الله، والأمة هي التي تختارهم، وترافقهم، وتحاسبهم، وتعزلهم عند الاقتضاء، وسلطة الأمة، التي تمارسها بواسطة ممثليها الذين تختارهم بإرادتها الحرة لا يحدّها إلّا المصلحة الشرعيّة المعتبرة، ومبادئ الشريعة التي تلخصها قاعدة: لا ضرر، ولا ضرار.. والدولة الإسلامية دولة مؤسسات، فالمؤسسة مبدأ عريق في الدولة الإسلامية، تستدعيه وتؤكد عليه التعقيدات التي طرأت على نظم الحكم الحديث؛ ولأنّ الدولة الإسلامية دولة مؤسسات، كانت القيادة فيها والسلطة جماعية ترفض الفردية، والديكتاتورية، والاستبداد، فالطاعة للسلطة الجماعية، والردّ إلى المرجعية الدينيّة عند التنازع⁽⁸⁾.

السلام ضرورة حضارية

إن من مدلولات السلام الأمن والهدوء والاطمئنان والسعادة والرفاه؛ وغيرها من الألفاظ المتقاربة المعاني؛ فالسلام هو حالة من الهدوء والاطمئنان الذي يشعر به الإنسان في نفسه وكذلك في أسرته ومجتمعه وأمتة والعالم أجمع؛ فلا تعقيدات ولا قلق نفسي ولا عنف أسري ولا اضطرابات في المجتمع ولا منازعات في اختلافات الأمة؛ ولا حروب وعمليات عسكرية في العالم كله؛ وعلى الأقل هذا ما نصبوا اليه ونتوق اليه.

ففي معجم مقاييس اللغة لابن هارون ورد ما يلي: (سلم) السين واللام والميم معظم بابه من الصحة والعافية.. فالسلامة: أن يسلم الإنسان من العامة.. والله جل ثناؤه هو (السلام) لسلامته مما يلحق المخلوقين من العيب والنقص والفناء.. قال الله جل جلاله: (والله يدعو

إلى دار السلام) . فالسلام هو الله جل ثناؤه؛ وداره الجنة؛ ومن بابه الإسلام؛ وهو الانقياد التام⁽⁹⁾.

وكذلك في المعجم الوسيط ورد قريباً من هذا المعنى وهذا اللفظ فقال:

(أسلم) انقاد.. وأخلص الدين لله.. ودخل في دين الإسلام.. ودخل في السلم..
و(السلام) اسم من أسمائه تعالى.. (السلامة) البراء من العيوب..⁽¹⁰⁾.

والسلام: هو تحية الإسلام.. بل تحية أهل الجنة - كما في الحديث النبوي الشريف - وهي قولنا (السلام عليكم) والتحية بها مستحبة استحباباً مؤكداً.. أما ردها فهو واجب شرعاً بمثلها (وعليكم السلام) أو بأحسن منها بأن تزيد (ورحمة الله وبركاته).

القرآن الكريم والسلام

القرآن الكريم هو كتاب الله المنزل على رسول الإنسانية محمد بن عبد الله (صلى الله عليه وسلم) وهو المعجزة الخالدة عبر القرون وإلى الأبد.

ولقد وردت لفظة (سلم) ومشتقاتها المختلفة أكثر من ثمانين مرة في كتاب الله تعالى؛ وبلغت عدد الاشتقاقات الواردة - عدا اشتقاقات الإسلام - 26 لفظاً وأكثرها هي: (سلام، سلاماً، أسلم، السلم..) وبقية الكلمات وردت مرة أو مرتين.

كما أنه وردت مادة (الإسلام) ومشتقاته أكثر من 57 مرة في الكتاب الكريم.. والإسلام هو مشتق وباب من أبواب السلام كما هو واضح.

فالطرح القرآني لهذا الشعار نابع من صميم العقيدة الإسلامية؛ والأصول الفكرية للعقل المسلم. وفي المقابل لا نجد ذكراً للعنف ولا لاحدى مشتقاته البتة في كتاب الله تعالى وهذا يزيد التأكيد على أن الدين الإسلامي يرفض العنف ويدعو إلى السلام مع الجميع إلا في استثناءات محددة.

السلام في سنة النبي صلى الله عليه وسلم: الحديث عن مبدأ السلم عند الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم لا ينتهي ولكن من خلال بعض المقتطفات التي نذكرها هنا للاستشهاد؛ والتي منها رمية بكل ما يمكن أن يرمى به من كذب ودجل؛ وسحر وشعوذة؛ وجنون

وهوس؛ وشاعر معلم؛ وغيرها الكثير من الألفاظ والتي لا تليق إلا بأصحابها في حقيقة الأمر؛ ولم يكتفوا بذلك فقط بل كانوا يضربونه ويؤذونه وربما يرضخونه بالحجارة حتى أدموا رجله الشريفة وشجوا وجهه الحليم على قومه فلم يبادر بالدعاء عليهم ولا بمبارزتهم وكان بإمكانه اتنهاض نبي العمومة من بني هاشم ولكن الرسول المسالم كان يقول: الله اهدي قومي فانهم لا يعلمون؛ حتى انهم لم يتركوا شيئاً يمكن أن يؤذوه به إلا وفعلوه من تقتيل لاصحابه وحصاره في شعاب ابي أبي طالب (لمدة ثلاث سنوات)^(1 1).

وبعد ان خرج من مكة مطرودا صلى الله عليه وسلم عاد اليها منتصرا وفتحها وهاهو سعد بن عبادة يسمع صاحب راية الأنصار يقول: (اليوم يوم الملحمة اليوم تسبي الحزمة...); فقال صلى الله عليه وسلم بل اليوم يوم الرحمة.

وكان ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطى أمراً لقادة الجيش قبل دخوله مكة بأن لا يقاتلوا أحدا منهم؛ بل وقد نادى منادي الرسول المصطفى بالأمان للجميع.

وبعد أن تم له الفتح جمع رسول الله(صلى الله عليه وسلم) وهو القائد المنتصر أهل مكة وجباريها وقال لهم: ما تظنون أني فاعل بكم؟ فقالوا: خيرا أخ كريم وابن أخ كريم.

فقال(عليه الصلاة والسلام) كلمته المشهورة والتي لم يشهد التاريخ لها نظيراً أبداً: (اذهبوا فأنتم الطلقاء)^(1 2)؛ فما أعظم أخلاقك يا رسول الله وكم نحن في أمس الحاجة لتمثلها في حياتنا وصدق الله تعالى حين قال فيه: (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك).

ولو كان غيره من المنتصرين لأقام مشنقة ومذابح لكل من تطاله يده؛ ولعل استنطاق التاريخ وكتبه تؤكد على هذا فكم من منتصر أباد خصومه بل وتفنن في ذلك.

السلام المجتمعي والضرورة الحضارية

بعد أن تعرف نفسك وتؤدي لها حقوقها وتعرف واجباتها وتحقق السلام الذاتي لنفسك؛ فعليك أن تعمل إلى تحقيق السلام المجتمعي.. وهو يشمل كل المجتمع الذي تعيش فيه

أسرة وأقارب؛ بلد وأمة؛ وليكن سراجك في هذا الطريق العسر قوله تعالى؛ ومن أحسن من الله قولاً: (ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم* وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم)⁽¹³⁾.

وليكن قول النبي صلى الله عليه وسلم (كل ابن آدم خطاء) حكمة بين عينيك ولا تنطلق في تعاملك مع الناس على ما هم عليه، بل انطلق بتعاملك معهم على ما أنت عليه، وعليك أن تكون مسلماً مؤمناً قدوتك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وصحابته الكرام رضي الله عنهم أجمعين.

فادفع بالتي هي أحسن دائماً وأبداً تسلم وتغنم وعليك أن توازن الأمور وتختار التي هي أحسن لتجد أن هذا الدفع ربما حول العدو إلى صديق؛ والبعيد إلى قريب؛ والحاقد إلى حبيب. فترتفع مكانتك في القلوب ويزداد التفاف الناس حولك، فلنفسك أخي دروس الصبر والتصبر على النفس.

ولكي يكون الإنسان في سلام مع نفسه يجب عليه أن يؤدي حق ربه وحق نفسه، ولكي يكون في سلام مع أسرته يجب أن يعطي لكل حقه، أبويه أخوته وأقربائه زوجته وأبنائه.

أما الذي يتطلع إلى سلام الأمة فعليه تأدية الحقوق المرتبطة بها من الجار المؤمن إلى المسلم إلى أهل الكتاب وأهل الذمة⁽¹⁴⁾ إلى المعلم والقاضي؛ إلى أن يصل إلى الحاكم وأولي الامر فلكل حقه وعليه أن يراعيه ما أمكنه ذلك ويؤديه عن طيب خاطر.

أما الذي يرنو ويتفائل في سلام العالم (السلم الكوني) فعليه أن يؤدي حقوق العالم عليه. وعليه أقول: إن السلام ضرورة حضارية حقاً، طرحه الإسلام منذ أربعة عشر قرناً من الزمن وهو ضرورة لكل مناحي الحياة البشرية بدءاً من الفرد ومحيطه وانتهاءً بالعالم أجمع.

فالسلام هو الذي يبني ويعلي ويعلم ويطور المجتمع؛ أما الحرب والعنف فهما تدمير وهدم؛ وقتل وتشريد ويدفعن بالبشر إلى مزيد من التخلف والجهل.

المرجعية الدينية للدولة المدنية بين حاجة الإنسان للتدين وضرورة تحقيق السلم المدني د/ النذير بولمعلي

استراتيجية السلام في الإسلام : لكي يكون الموضوع أكثر وضوحاً فلا بد من توضيح بعض المصطلحات الواردة هنا فنقول أولاً: الإستراتيجية: هي مصطلح فضفاض وواسع ومتنوع ويشمل كل منحى من مناحي الحياة من سياسة واقتصاد وإدارة وحرب.

فالإستراتيجية: هي عبارة عن وسيلة لتحقيق أهداف تحددها لها السياسة، بحيث تنبع سياسة بلد ما من الفلسفة السائدة فيه؛ وهكذا يتعلق مصير الإنسان بالفلسفة التي يختارها لنفسه؛ والاستراتيجية التي يستخدمها لتحقيق انتصار هذه الفلسفة.

فقد أصبح مصطلح الاستراتيجية ذا مفهوم عام لا مصطلحاً في حدود ضيقة فقط؛ وهو الذي نفهم منه أنه معرفة الأهداف البعيدة؛ وتحديداتها بدقة ودراسة الطرق والأساليب الكفيلة بتحقيقها والوصول إليها بأسهل الطرق وأقل التكاليف.

فالأهداف الاستراتيجية هي الأهداف البعيدة أو هي الغاية القصوى ربما؛ والرجل الاستراتيجي هو الرجل الذي يفكر في الأهداف البعيدة ولا تشبه عقبات الطريق عنها ويدع الصغائر فإن لها أهلها.

التكتيك: أما التكتيك فهو أسلوب تنفيذ الإستراتيجية على أرض الواقع.

الإسلام: هو دين الله؛ وبالتالي هو فكرة مثالية للدولة والمجتمع قابلة للتطبيق على أرض الواقع؛ فتطبيق وتحقيق هذه الفكرة على أرض الواقع هو الاستراتيجية وكل الأعمال والطرق والأساليب التي تخدم تحقيق هذه الفكرة هي من التكتيك ما لم تخالف المعلوم من الدين بالضرورة.

ولابد للفكرة الاستراتيجية من خطوط إستراتيجية موصلة إليها وهي عبارة عن الحدود والضوابط التي يجب أن تسير عليها التكتيكات لتصل إلى النهاية السليمة وبالتالي تحقيق الهدف المطلوب.

استراتيجية السلام في الإسلام: الإسلام دين الحكمة والقران الحكيم هو دستوره، لأنه منزل من حكيم عليم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم هو أحكم الحكماء على مدى العصور

والدهور باعتراف العدو والصديق والقاصي والداني وكل من اطلع على حياته الشريفة وأخلاقه العظيمة.

والحكمة: هي وضع الشيء في موضعه المناسب له كما قالوا في تعريفها⁽¹⁵⁾.

فهل من الحكمة أن نجبر الخلق على الإسلام؛ أو الإيمان؟

وهل من الحكمة أن نقاتل كل من يخالفنا الرأي؟

وهل من الحكمة أن نبيد أهل الأديان السابقة لأنها قد نسخت بالإسلام؟

وهل وهل وهل...؟

وربما هذا وغيره ما نلمسه من الآيات والنصوص القرآنية الآتية:

(إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء)⁽¹⁶⁾.

(أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين)⁽¹⁷⁾.

(أدخلوا في السلم كافة)⁽¹⁸⁾.

فالإسلام واحة غناء من السلام والحب والتعاون، ويرفض جميع أشكال العنف النفسي والجسدي والاجتماعي سياسياً واقتصادياً وثقافياً، حتى أنه يرفض العنف حتى بالكلمة شعراً أو نثراً؛ سباً أو لعناً. قذفاً أو غيبة؛ فالأخلاقيات الإسلامية ترفض جميع هذه الأنواع من السلوكيات المنحرفة.

والتقديم والتقويم عنده هو قوله تعالى؛ موجه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: وإلينا جميعاً: (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن)⁽¹⁹⁾.

فالحكمة بالمواقف والموعظة الحسنة للأهل والأقارب والمحيط الاجتماعي؛ والجدل بالتي هي أحسن للمخالفين في الدين.

السلام شعار الإسلام

من يطلق شعاراً عليه أن يعمل كي يبلور هذا الشعار على أرض الواقع، أو يختبر

هذا الطرح أو الشعار هل يمكن تطبيقه أو تحقيقه أم لا؟

ومن شعارات الإسلام (السلام) فهل تم اختبار هذا الشعار؟ وماذا كانت النتيجة

سلباً أو إيجاباً؟

إن الشعار هو دوماً يعبر عن مختصر برنامج العمل للجهة التي تطرحه؛ أي عندما تقول بأن من شعارات الإسلام (السلم) هذا يعني أن كل عمل وكل طرح وكل كلمة يجب أن تنفذ بأسلوب السلم أو الأسلوب الأسلم ما أمكن لذلك سبيل، إلا عند الاضطرار والضرورة. والضرورات تقدر بقدرها كما في القاعدة المعروفة.

والإسلام طرح واقعاً هذا الشعار وعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الذات؛ ومع الأهل؛ ومع المجتمع؛ ومع الأمة؛ ومع العالم.

والنتيجة بالنهاية: حقيقة إنها (جنة السلم) و(دولة السلم) و(أرض السلم) ما امثلنا للإسلام.

فالسلم عنوان كبير واستراتيجية واضحة كالمحجة البيضاء لا عوج فيها وتمثل أحد أهم الخطوط العريضة التي يدعو إليها الإسلام في كل نواحي الحياة ويجب أن يلتزمها المسلمون إن أرادوا العودة إلى مجدهم وحضارتهم الناصعة وتحرير أراضيهم المغتصبة.

التدين وحتمية تحقيق الأمن في المجتمع

بالأمن الاجتماعي والمجتمعي يزدهر العمران الإنساني، وبغيته يتراجع هذا العمران. وإذا كانت المقومات الضرورية لتحقيق الأمن الاجتماعي والمجتمعي كثيرة ومتعددة، فإن في مقدمة هذه المقومات يأتي الأمن الديني والروحي والفكري، والأمن على مقومات المعاش المادي في دنيا الإنسان.

فبدون الإيمان ومن ثم الأمن الديني والعقدي والفلسفي، يلتهم الخوف والفرع والقلق والاعتراب استقرار الإنسان وطمأنينته. ذلك لأن الإيمان (الديني) هو الذي يحقق للإنسان الانتماء إلى هذا الوجود، ويقوده إلى رحاب المعية الإلهية وحضرتها القدسية، فيأنس بهذه المعية وينجو من غول الاعتراب الذي يفترس أمن الإنسان في المجتمعات المادية والوضعية واللا دينية.

ففي غاية التحديات الشرسة والكوارث والأمراض والحروب، وفي مواجهة المظالم والقهر والجبروت، يكون الإيمان (الديني) -ومن ثمراته الانتماء والاحتماء بالمعية الإلهية-

طوق النجاة للإنسان من الوحدة المخيفة والقاتلة، ومن الاغتراب القاتل للروح والآمال والطاقات والإمكانات.

ولهذه الحقيقة لا يعرف المؤمنون الذين اطمأنت قلوبهم بالإيمان اليأسَ ولا القنوطَ ولا الانتحار، مهما كبرت مشكلاتهم المادية والمعاشية؛ بينما تشهد المجتمعات المادية والوضعية -مع ارتفاع مستويات المعيشة والرعاية الصحية والإشباع للغرائز والشهوات- أعلى مستويات القلق ومعدلات الانتحار.. وذلك لفقدان الأمن على الغد، والأمل فيما بعد ظاهر الحياة المادية، بعد تحمة البطون والإفراط في إشباع الغرائز والشهوات⁽²⁰⁾.

الذين يقارنون إحصاءات العيادات النفسية وزوارها وانتشار القلق، وكثرة المنتحرين في المجتمعات الإسكندنافية -مثلاً- حيث أعلى مستوى معيشة في العالم، وحيث الإشباع المفرط للغرائز الجنسية، بنظيرة هذه الإحصاءات في مجتمع مؤمن تطحنه مشكلات الفقر والعوز يدركون حقيقة وأهمية عامل الأمن الروحي بالنسبة للإنسان. وذلك عندما يحقق هذا الإيمان للإنسان المؤمن الانتماء إلى القوة الأعظم في هذا الوجود والاحتماء بطلاقة قدرتها، ويسلحه بمعية هذه القوة الأعظم، حتى ليحقق هذا الإيمان والانتماء للأشعث الأغبر سلطاناً يجعله إذا أقسم على الله أبرّه الله.

الربط التفاعلي بين المقوم الروحي والمادي

ومن عظمة الفلسفة الاجتماعية في الإسلام ربطها -الربط الجدلي والتفاعلي- بين هذا المقوم الأول من مقومات الأمن الاجتماعي، أي المقوم الإيماني والروحي والفكري، وبين المقوم الثاني -المادي- المتمثل في الأمن الإنساني على المقومات المعيشية اللازمة له في هذه الحياة الدنيا. بل إن هذه الفلسفة الاجتماعية الإسلامية تبلغ القمة في العظمة عندما تجعل الأمن على المعاش المادي هو الشرط الضروري لتحقيق كمال واكتمال الأمن الديني والروحي للإنسان في هذه الحياة. وذلك عندما تقرر هذه الفلسفة الاجتماعية أن «صلاح الدين» مؤسس على «صلاح المعاش» وتوفر الضرورات والحاجات المادية للإنسان.. ف«الواقع» يخدم «المثال» ويقيم معه علاقة جدلية.

وبعبارة حجة الإسلام أبي حامد الغزالي: (فإن نظام الدين لا يحصل إلا بانتظام الدنيا. فنظام الدين بالمعرفة والعبادة، لا يتوصل إليهما إلا بصحة البدن، وبقاء الحياة، وسلامة قدر الحاجات من الكسوة، والمسكن، والأقوات، والأمن...).

ثم يستطرد الغزالي فيقول: (ولعمري إن من أصبح آمناً في سربه، معافى في بدنه، وله قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذاقها. فلا ينتظم الدين إلا بتحقيق الأمن على هذه المهمات الضرورية، وإلا فمن كان جميع أوقاته مستغرقاً بحراسة نفسه من سيوف الظلمة، وطلب قوته من وجوه الغلبة، متى يتفرغ للعلم والعمل، وهما وسيلته إلى سعادة الآخرة؟ فإذن، بان أن نظام الدنيا، أعني مقادير الحاجة، شرط لنظام الدين) (21).

فالأمن الاجتماعي والاطمئنان على توافر وسلامة مقومات الاجتماع البشري والعمران الإنساني، المادية والمعنوية من صحة البدن إلى بقاء الحياة إلى حاجيات الكساء والمسكن والأقوات إلى الأمن، الذي ينفي عن الحياة الإنسانية عوامل الخوف والروع والفرع... جميع ذلك قد سلكته الرؤية الإسلامية في عداد «الضرورات» و«الحاجيات»، لا مجرد «الحقوق» أو «الكماليات»، ثم جعلته «الفريضة» التي تترتب على إقامتها فرائض الدين وشعائر العبادات (22).

وبعبارة الشيخ محمد الغزالي: «لقد رأيت أنني لا أستطيع أن أجد بين الطبقات البائسة الجو الملائم لغرس العقائد العظيمة والأعمال الصالحة والأخلاق الفاضلة. إنه من العسير جداً أن تملأ قلب الإنسان بالهدى إذا كانت معدته خالية، أو أن تكسوه بلباس التقوى إذا كان جسده عارياً. إنه يجب أن يؤمن على ضروراته التي تقيم أودّه كإنسان، ثم يُنتظر أن تستمسك في نفسه مبادئ الإيمان. فلا بد من التمهيد الاقتصادي الواسع، والإصلاح العمراني الشامل، إذا كنا نخلصين حقاً في محاربة الرذائل والمعاصي والجرائم باسم الدين، أو راغبين حقاً في هداية الناس لرب العالمين» (23).

الأمن وعاء إقامة الدين وتحقيق المعاش

وإذا كان الإيمان (الديني) بما يثمره من طمأنينة روحية وفكرية وفلسفية، هو المقوم الأول من مقومات الأمن الاجتماعي، وإذا كان مقام هذا المقوم من مقومات الأمن

الاجتماعي والمجتمعي قد جعله واحداً من المقاصد العظمى للشريعة الإسلامية -الحفاظ على الدين- وجعل العدوان عليه والفتنة فيه موجبا للقتال إذا فرض الأعداء على المؤمنين الفتنة في الدين، فلقد جعل الإسلام -كذلك- الحفاظ على الأمن -المال والوطن- الذي هو وعاء إقامة الدين وتحقيق المعاش.. جعل الحفاظ على ذلك مبرراً لوجوب القتال إذا فرض الأعداء على المؤمنين الحرمان من ثرواتهم وأموالهم أو الخروج من ديارهم.

فالدفاع عن حرية الدين والتدين سبب في وجوب الجهاد القتالي، والدفاع عن المعاش وعن الوطن الذي هو وعاء الأمن على المعاش، سبب هو الآخر للجهاد القتالي، بل إنهما السببان الوحيدان للقتال في الإسلام: (أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ * الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتِنَتِ صَوَامِعُ وَبِيعَ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ) (24).

وصدق رسول الله إذ يقول: (مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ) (25).

تحقيق الأمن فريضة اجتماعية

فالmaal مال الله، والناس مستخلفون فيه، يملكون ويستثمرون ويتمتعون -كوكلاء ونواب- في حدود ضوابط عقد وعهد الاستخلاف، التي تحدت في قول الله سبحانه وتعالى: (وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ) (26).

وفي تفسيرها يقول الإمام الزخشي في كتاب «الكشاف»: «إن مراد الله في هذه الآية هو أن يقول للناس: إن الأموال التي في أيديكم إنما هي أموال الله، يخلقه وإنشائه لها، وإنما مؤلكم إياها وخولكم الاستمتاع بها، وجعلكم خلفاء في التصرف فيها، فليست هي أموالكم في الحقيقة، وما أنتم فيها إلا بمنزلة الوكلاء والنواب» (27).

وبعبارة الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده (الذي نبه على دلالات إضافة القرآن الكريم مصطلح «المال» إلى ضمير «الجمع» في سبع وأربعين آية، بينما لم يصفه إلى ضمير

«الفرد» إلا في سبع آيات، وذلك «لينبه الله بذلك على تكافل الأمة في حقوقها ومصالحها، فكأنه يقول: إن مال كل واحد منكم إنما هو مال أمتكم» (28).

ولذلك كان نصيب الفقراء في الأموال والثروات «حقاً»، وليس «منة» من الأغنياء، لأن الكافة مستخلفون في مال الله الذي خلقه وسخره للكافة: (وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ) (29).

ولأن الحفاظ على النفس والحياة هو مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية لا يجوز التفريط فيه، وجب الجهاد -ولو بالقتال- لتحقيق ما تحفظ به الحياة الإنسانية. وقال الإمام «ابن حزم الأندلسي» وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد، أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك، إن لم تقم الزكوات بهم، ولا فيء أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك، وبمسكن يَكُنُّهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة.

فالأمن على المعاش قضية مجتمعية، لا تُترك -فقط- لنوايا الأفراد ومبادراتهم؛ لأن إقامة هذا الأمن وتحقيقه فريضة اجتماعية، يتوجه التكليف فيها إلى المجتمع الذي تقوم مؤسساته بإقامتها، ومنها مؤسسة الزكاة ومؤسسة الوقف ومؤسسات الصدقات والتكافل الاجتماعي (30).

فإذا غاب دور هذه المؤسسات المجتمعية عن الساحة أو قصرت في إقامة هذه الفريضة، وجب على السلطة والدولة القيام بهذه الفريضة؛ لأننا بإزاء «فريضة» لا يجوز التفريط في إقامتها، وليست مجرد «حق» يجوز التنازل عنه حتى طوعية واختياراً.. فالظلم حرامٌ وممنوعٌ ومؤثمٌ ومجرمٌ حتى ولو كان ظلماً للنفس، وليس فقط للآخرين. وصدق الله العظيم: (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) (31). كما أنه على الكافة من القادرين الجهاد لإخراج المستضعفين من الاستضعاف: (وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا) (32).

قائمة المصادر والمراجع المستعملة في البحث

القرآن الكريم

- 01) مجلة حراء. (العدد 12 ؛ سبتمبر 2008م).
- 02) مجلة حراء. (العدد 19 ؛ جوان 2010م).
- 03) <http://www.saaaid.net/Doat/alsharef/38.htm>
- 04) يوسف القرضاوي. في النظام السياسي الإسلامي.
- 05) معجم مقاييس اللغة: ابن هارون ج3.
- 06) مجمع اللغة العربية بالقاهرة. المعجم الوسيط: ج1.
- 07) مجمع اللغة العربية. المعجم الوجيز. (القاهرة: وزارة التربية والتعليم؛ 2006م).
- 08) الاقتصاد في الاعتقاد، لأبي حامد الغزالي، ص: 135، القاهرة.
- 09) الإسلام وأوضاعنا الاقتصادية، لمحمد الغزالي، ص: 61-62، القاهرة.
- 10) عبد الرحمن المباركفوري . تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي. ج 4؛ (القاهرة: المكتبة التوفيقية).
- 11) الكشف، للزخشري، ج:4، لقاهرة، 1967م.
- 12) الأعمال الكاملة، للإمام محمد عبده، ج: 5
- 13) احمد الجبهني ومحمد مصطفى. الاسلام والاخر. (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب؛ 2005م).
- 14) ابن كثير . السيرة النبوية. ج 1/ 2؛ (القاهرة: مكتبة الصفا؛ 2006م).

الهوامش

- (1) عبد الرزاق ووريقة. << التدين والتحضر، نحو تواصل إيجابي >>. مجلة حراء. (العدد 12 ؛ سبتمبر 2008م)؛ ص 42.
- (2) عبد الرزاق ووريقة. << التدين والتحضر، نحو تواصل إيجابي >>. مجلة حراء. (العدد 12 ؛ سبتمبر 2008م)؛ ص 43 وما بعدها.
- (3) سورة الروم؛ الآية 30.
- (4) سورة الأعراف؛ الآية 172.
- (5) عبد الرزاق ووريقة. << التدين والتحضر، نحو تواصل إيجابي >>. مجلة حراء. (العدد 12؛ سبتمبر 2008م)؛ ص 44.
- (6) وفق هذا فإن أسس وأركان الدولة المدنية بخلفية اسلامية في نظري: * بشرية الحاكم وعدم قداسته * الشعب مصدر السلطات * حرية إبداء الرأي (الشورى أو الديمقراطية بدرجاتها) * الفصل بين السلطات * التمثيل النيابي للشعب * حقوق الانسان وحق المواطنة؛ وللاستزادة أنظر: <http://www.saaid.net/Doat/alsharef/38.htm>
- (7) يوسف القرضاوي. في النظام السياسي الإسلامي ص 45 وما بعدها.
- (8) المرجع السابق نفسه؛ ص 47.
- (9) معجم مقاييس اللغة: ابن هارون ج 3 ص 90 مادة (سلم).
- (10) المعجم الوسيط: ج 1 ص 446 مادة (سلم)؛ وأنظر كذلك: مجمع اللغة العربية. المعجم الوجيز. (القاهرة: وزارة التربية والتعليم؛ 2006م)؛ ص 319.
- (11) ابن كثير . السيرة النبوية. ج 1؛ (القاهرة: مكتبة الصفا؛ 2006م). ص 89 وما بعدها.
- (12) ابن كثير . السيرة النبوية. ج 2؛ (القاهرة: مكتبة الصفا؛ 2006م). ص 163 وما بعدها.
- (13) سورة فصلت؛ الأيتان 34 و 35.
- (14) احمد الجبهيني ومحمد مصطفى. الإسلام والآخر. (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب؛ 2005م)؛ ص 17 وما بعدها.
- (15) مجمع اللغة العربية. المعجم الوجيز. (القاهرة: وزارة التربية والتعليم؛ 2006م)؛ ص 165.
- (16) سورة القصص؛ الآية 56.
- (17) سورة يونس؛ الآية 59.

- 18) سورة البقرة؛ الآية 208.
- 19) سورة النحل؛ الآية 125.
- 20) محمد عمارة . << الروح والمادة في الأمن المجتمعي >> . مجلة حراء . (العدد 19 ؛ جوان 2010م). ص 28.
- 21) الاقتصاد في الاعتقاد، لأبي حامد الغزالي، ص:135، القاهرة.
- 22) محمد عمارة . << الروح والمادة في الأمن المجتمعي >> . مجلة حراء . (العدد 19 ؛ جوان 2010م)؛ ص 29.
- 23) الإسلام وأوضاعنا الاقتصادية، لمحمد الغزالي، ص:61-62، القاهرة.
- 24) سورة الحج؛ الآيتان 39 و40.
- 25) رواه الترمذي.
- 26) سورة الحديد؛ الآية 7.
- 27) الكشف، للزخشري، ج: 4، ص:61، القاهرة، 1967م.
- 28) الأعمال الكاملة، للإمام محمد عبده، ج:5، ص:194.
- 29) سورة الرحمن؛ الآية 10.
- 30) محمد عمارة . << الروح والمادة في الأمن المجتمعي >> . مجلة حراء . (العدد 19 ؛ جوان 2010م)؛ ص 31.
- 31) سورة النساء؛ الآية 97.
- 32) سورة النساء؛ الآية 75.